

## "تعميم إلحاقى"

الموضوع: وضع غلاف حماية لمنتجات التجميل

رقم التعميم: ١٠٥٢٦/ع وتاريخ: ١٤٣٦/٣/٢٤هـ

المحترم سعادة/ رئيس مجلس الغرف التجارية الصناعية السعودية

المحترم صورة مع التحية لسعادة /مساعد مدير عام الجمارك للشئون الجمركية

المحترمين السادة مدراء مصانع ومستودعات مستحضرات التجميل

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

إلحاقاً إلى تعميمنا رقم ٣٠٧٦١/ع وتاريخ ١٤٣٥/٧/٢٨هـ المتضمن وضع غلاف بلاستيكي أو شفاف على المنتج أو داخله لضمان عدم فتح منتجات التجميل إلا من قبل المستهلك.

وحيث ورد لقطاع الدواء بعض الملاحظات من القطاع الخاص على التعميم، وبعد الإطلاع على الممارسات الدولية في هذا المجال، فإننا نود أن نفيدكم بما يلي:

(١) تطبيق وضع غلاف حماية لضمان عدم فتح المنتجات إلا من قبل المستهلك بشكل إلزامي على المنتجات التالية:

- منتجات العناية بالفم السائلة (تستثنى المنتجات التي على شكل عبوات مضمغطة (الأيروسول ; Aerosols))
- منتجات العناية بالأعضاء التناسلية الخارجية (تستثنى المنتجات التي على شكل عبوات مضمغطة (الأيروسول ; Aerosols))

ويكون تطبيق وضع الغلاف بشكل إختياري على منتجات التجميل الأخرى لحين صدور دليل إرشادي للملصق التعريفي والتغليظ لمنتجات التجميل.

- (٢) للشركة المصنعة حرية إختيار نوع غلاف الحماية المناسب.  
(٣) يجب وضع عبارة توضيحية تفيد للمستهلك بوجود غلاف الحماية، على أن لا تتأثر هذه العبارة أو تزول في حال إزالة أو فقدان غلاف الحماية.

لذا نأمل من جميع مصنعي ومستوردي منتجات التجميل الإلتزام بهذا التعميم عند تصنيع أو إستيراد منتجات التجميل إعتباراً من ١٤٣٧/١/١ هـ الموافق ٢٠١٥/١٠/١٤ م.

وتقبلوا خالص التحية والتقدير، ، ،

السيد

نائب الرئيس التنفيذي لقطاع الدواء

د. إبراهيم بن عبدالرحمن الجفالي

د. إبراهيم بن عبدالرحمن الجفالي